

## شرح الزركشي على مختصر الخرقى

@ 562 @ بالحج ، وتصير قارنة ، لتأمن بذلك الفوات ، إذ إدخال الحج على العمرة مع الأمن جائز ، فكيف مع عدمه . .

1771 وقد وقع هذا لعائشة رضي اللّٰه عنها ، قالت : خرجنا مع رسول اللّٰه ، موافقين هلال ذي الحجة ، فلما كان بذي الحليفة قال : ( ممن شاء إن يهل بحجة فليهل ، ومن شاء أن يهل بعمرة فليهل ، وإني لولا أني أهديت لأهللت بعمرة ) قالت : فكنت فيمن أهل بعمرة ، فلما كان في بعض الطريق حضت ، فدخل علي رسول اللّٰه وأنا أبكي ، فقال : ( ما يبكيك ؟ ) قلت : وددت أني لم أكن خرجت العام . فقال : ( ارفضي عمرتك ، وانقضي رأسك ، وامتشطي ، وأهلي بالحج ) فلما كان ليلة الصدر أمر تعني النبي عبد الرحمن فذهب بها إلى التنعيم ، فأهللت بعمرة مكان عمرتها ، فطافت بالبيت ، رواه الشيخان وغيرهما بألفاظ مختلفة . .

1772 ولمسلم في رواية : قال لها رسول اللّٰه ( يسعك طوافك لحجك وعمرتك ) . .

1773 ولأبي داود : قال لها النبي ( طوافك بالبيت ، ) \$ \$ 16 ( وبين الصفا والمروة ، يكفيك لحجك وعمرتك ) وإنما يسعها أو يكفيها طوافها لحجها وعمرتها إذا حصل لها . .

1774 وعن جابر رضي اللّٰه عنه في حديث له قال : وأقبلت عائشة رضي اللّٰه عنها مهلة بعمرة ، حتى إذا كانت بسرف عركت . وذكر الحديث إلى أن قال : ثم دخل رسول اللّٰه على عائشة رضي اللّٰه عنها ، فوجدها تبكي ، فقال : ( ما شأنك ؟ ) قالت : شأنني أني قد حضت ، وقد أحل الناس ولم أحل ، ولم أطف بالبيت ، والناس يذهبون إلى الحج الآن ، قال : ( إن هذا أمر كتبه اللّٰه على بنات آدم ، فاغتسلي ثم أهلي بالحج ) ففعلت ووقفت المواقف كلها ، حتى إذا طهرت طافت بالبيت ، وبالصفا والمروة ، ثم قال : ( قد حللت من حجك وعمرتك جميعاً ) قالت : يا رسول اللّٰه إنني أجد في نفسي أني لم أطف بالبيت حين حججت ، قال : ( فاذهب بها يا عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم ) وذلك ليلة الحصة ، رواه مسلم ، والنسائي ، وأبو داود وهذا لفظه . وهو صريح في حصول النسكين لها كما قلناه ( وقد اعترض ) على حديث عائشة رضي اللّٰه عنها بأنها إنما كانت مفردة . .

1775 بدليل أن في رواية في الصحيح قالت : فدخل عليّ رسول اللّٰه وأنا